

كتاب الصلاة من بلوغ المرام لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 27

محمد بن صالح العثيمين

نعم بارك الله فيكم لعب في الاعياد وفي المناسبات يعتبرون فهل مثل هذه الامور طالب العلم ايش؟ يعلنها بيقول له ماشي. لا بأس ان تلعبوا. لا بأس في يوم العيد - [00:00:17](#)

ما ارى الاهداف لكن اذا سئل يبين يبين الحق اما جنن ويقول يا ناس اخرجوا البر وسووا العرظة امنحوا كذا صنعوا كذا ما ارى هذا في الخطب لكن اذا سئل يجيب بالحق شوف شيخ الان اذا سئل مثلاً يترتب عليك مفاسد اذا سئل نعم - [00:00:42](#)

يعني اولاً العوام يوقفون عليه العوام اللي يعرف عندهم الدين لكن ما عندهم علم. نعم. الثانية اللي يحصل فيها تجمع شباب وربما يتوب من الجهة المغلقة. هم ويحصل سهر ويحصل دخان ويحصل مخدرات - [00:01:07](#)

لكن الفت بها اهون من ان تعلن على المنبر الجهة الثالثة اذا نعم انا ارى ان ان الشيء اللي جت به السنة ما يمنع الناس منه والمحاذير التي قد تترتب عليه تمنع - [00:01:24](#)

نعم يحيى من الذي في قوله تعالى قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم؟ نعم. يقال نعم كذلك سبعين نعم لان الرجل يجوز له ان ينظر الى المرأة اذا اراد يخطبها وعند الحاجة الى علاج او الى شهادة عليها بعينها - [00:01:45](#)

يعني اصل تحريم النظر من باب سد الضرائب تحريم النظر الى الوجه من باب سد الذرائع ولذلك يجوز لادنى حاجة. نعم ما حكم؟ التباغص بالسيوف ومبارزة السيوف ده ده لا يشير الى اخيه بالسيف لانه خطأ منهى عنه - [00:02:07](#)

بعد هؤلاء الحبسة يعني هكذا فقط من غاية الموت يقدر يشيل بالسيف ولا نعم هل للرجل ان مع زوجته النفط للتجار غيرة عليها امرأة عربية فلا بأس وانما ربية فلا يمنع - [00:02:27](#)

فاذا رأى انها تتبع الرجال وتنظر اليهم لازم يمنعها ولا يبدأ ببقائها في بيتها احسن لها نعم يا سليم بعض الناس بعض الناس ايش؟ معاذ رضي الله عنه وارضاه في نعم مصلحته هو - [00:02:51](#)

وبعض الناس يطلب ما يفهم للرسول صلى الله عليه وسلم اختصاص الرسول. انه ايش ليعوده من قريب نعم اقول بعض الناس يفهم ان في المسجد من مصر حتى وهو. نصحتهم - [00:03:11](#)

تاء سعد بايش ان ام العباداة ولا ولا ابد هذا احتراماً من رسول الله سواء من رسول الله عليه الصلاة والسلام والله السوداء بجواز مطلوب المرأة الحائض في المسجد آآ الجواب على هذا ذكرناهم بما سبق - [00:03:33](#)

قلنا لكم اذا اتت النصوص محتملة ونصوص غير محتملة فما الواجب الرجوع التي لا تحتل ان هذه المحكمة والمحتملة متشابهة والواجب ان ترد النصوص المتشابهة الى المعضلة فاذا كان النبي صلى الله عليه وسلم منع الحجة من من دخول - [00:04:06](#)

المساجد فهو صريح وواضح وهذه الاماني اولاً من يقول انها تحفيظ هذي واحدة يعني على فرض انها تحفيظ من يقول انه اذا حازرت تبقى في المسجد وعندنا نص صحيح واضح - [00:04:28](#)

ان الرسول صلى الله عليه وعلى اله وسلم امر القبيظ ان يعتزلن مصلى الرقيق نعم ايش كسر الجواز ايه نعم جواز الغنم فئة عدة قضايا اذا اذا لم يكن فيه مزمارة. الله اكبر - [00:04:43](#)

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين هل يجوز ان يظهر خداع في المسجد ادم بدون شرط اذا لم يتدرج المصري ولا يرضى - [00:05:05](#)

ان ترد المسجد ولا اهله ولا يتأذى به الناس وكان من يضرب الى قرصين واحد قهروا اللذات. اهلا اللي دار طيب هل يجوز للمرأة ان

تنظر الى الرجال يجوز مطلقا - 00:05:28

هدد يجوز ان ترضى الا اذا خشي الفتنة. اه حدد خشي الفتنة. بايش تتلذذ بالنظر اليهم بل ما هو الدليل على جواز الاجر؟ حديث عائشة رضي الله عنها قالت رأيت النبي صلى الله عليه واله وسلم يسترني وانا انظر الى الحبشة يلعبون في مصر - 00:05:52

طيب وجه الدلالة؟ وجه الدلالة؟ اه تراه النبي صلى الله عليه وسلم اه لها عندما كانت تنظر اقرار النبي صلى الله عليه وسلم عائشة ان تنظر الى هؤلاء الحبشة طيب كيف نجمع بين هذا الحديث وقوله تعالى قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم - 00:06:14

قوله تعالى من هذه التبعية لا يشمل كله يعني اذا نقول لا منافاة اصلا لان هذا الحديث وبين الاية الكريمة لانه في حال من الاحوال يجب الغضب ومن بالتعبير تمام - 00:06:32

ناخذ الدرس دي عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم البصاق في المسجد خطيئة وكفارتها البصاق هو الريق الغليظ سواء كان نخامة - 00:06:56

او غير مخالف. واما ضيق الخفيف الذي لا يؤثر على الارض اه لا يؤثر فهذا لا يسمى بساطة فهو الضيق الغليظ سواء كان نخامة ام دونه وقوله في المسجد للعهد - 00:07:12

الذهني او للاستغراق نعم الثاني اي في كل مسجد وقول خطيئة اي سيئة لانها من خطأ يخطب فهو خاطئ بخلاف خطأ يخطئ فهو مخطئ فهذا مما يعذر به خطيئة اي سيئة وكفارتها - 00:07:28

اي سترها والتجاوز عنها دفنها يعني ان تدفن هذه النخام وهذا ظاهر فيما اذا كان المسجد قد كلش بالحسباء ابو الرمل او ما اشبه ذلك اما ما كان مفروشا في الفرش - 00:07:51

القطنية او الصوفية او ما اشبه ذلك كما في وقتنا الان فكفارتها تركها حتى تزول في هذا الحديث الدليل على احترام المساجد وانه يجب ان تصان عن كل اذى وجه ذلك ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم وصف البصاق بالمسجد بانه - 00:08:10

ايش؟ لانه خطير ومن فوائد هذا الحديث ان الشيء يجاوب ضده الشيء يداوم بضده وجهه قول كفارتها يفنوها فان البساط في المسجد يبرز صورة البصاق فاذا دفنه زال ذلك ومن فوائد هذا الحديث - 00:08:33

ان البصاق طاهر وجه ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم قال كفارتها دفنها ولم يقل بصب الماء عليها كما قال في بول الاعرابي اضيق عليه بولا سجدة من ماء - 00:08:58

ومن فوائد هذا الحديث ان البساط في المسجد خطيئة ولو اراد الانسان ان يدفنها وجه ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم وصفها بانها خطيئة ثم ذكر الكفار ومن المعلوم ان الانسان لا يحل له ان يفعل الخطايا - 00:09:15

ويكبرها لكن الكفارة تكون اذا وقعت الخطيئة اما اذا فعلت الخطيئة بنية التكبير فهذا لا يجوز ولهذا لو ان انسانا قال انه يجمع في نهار رمضان مع مع عازمه ان يكفر - 00:09:33

ايحرم او لا يحرم مع ان التكبير نعم يستر الذنب ويتجاوز به عنه. كذلك لو قال الانسان من واجبات الحج التي تجبر بالدم لو قال انه يريد ان لا يبني في منى ولا يرمي الجمرات ولا يأكل الوداع - 00:09:54

ولكنه مستعد ان يذبح عن كل واجب فدية يجوز هؤلاء لا يجوز ولهذا يغلط بعض الناس حيث يظن ان الانسان مخير بين ترك الواجب والفدية فيقال لا الامر ليس اليك - 00:10:16

لكن اذا فات الامر بغير قصد فانك تهدي اما ان تكون مخيرا فهذا يعني هدم النسك بالكلية اذ لو قلنا بذلك لاقتصر الحاج على الاركان والباقي يبكي عنه ويمشي له - 00:10:36

لكان يطوف يحرم ويقف بعرفة يحرم منين لا من اي شيء كان من اي مكان اراد لان الاحرام من الميقات واجب لكن اصل الاحرام ركن احرم ووقف بعرفة وبات بمزدلفة - 00:10:59

وطاف وسع صح كلامي ولا لا انتبهوا يا جماعة اذا احذف احرم وقف بعرفة اربعة اشياء فعلها والباقي نفسي انا كونه من الميقات هذه في الدية المبيت بمزدلفة فدية وان يا جماعة - 00:11:22

فدية المبيت في منى فدية طواف الوداع فدية هذي الحلق او التقصير فدية البقاء بعرفة الى الغروب فدية لسبع ها طيب سبع كده يبقى ما ما يهملك يشتري له ثورا - [00:11:50](#)

ويذبحون يقول في امان الله هذا لو قلنا بان الانسان مخير بين هذا وهذا فالواجب يجب فعله لكن اذا فات فوات الحرص فانه يفطر. طيب اذا نأخذ من هذا الحديث تحريم البصاة في المسجد - [00:12:14](#)

ولكن داء دواء كفارة من فوائد هذا الحديث ان مسجد النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم مفروش بما تتغطى به المخال لقوله كفارتها يفنوها وعلى هذا وبهذا نجيب - [00:12:33](#)

من انكر وجود هذه العلامات على على تسوية الصف الخطوط قال هذي بدعة لان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم لم يفعلها فيقال مسجد النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم ليس صالحا لها - [00:12:59](#)

لانه ليس مفروشا بالقطن او الصوفة او ما اشبه ذلك مفروش بايش بالحصبة اذا كان مروجاً بالحصبة كيف يمكن ان ان نصب عليه شئ شئ يجعل له لونا معيناً لا يمكن - [00:13:18](#)

قالوا يمكن ان يخط والصحابة ما خطوها والجواب هذا الخط يمشي يزول بالمشي عليه وحينئذ يكون الخط عبثاً قالوا يمكن ان يوضع خيط يمنع الخيط ايضاً يعثر به الناس ولا يمكن - [00:13:37](#)

ونحن لا نقول ان وضع هذه الخطوط انها عبادة بذاته لكنه وسيلة لعبادة المقصودة شرعاً وهي تسوية الصف ولهذا اشترحنا اقترحنا لما كان المسجد وهذا مفروش برمل كان الانسان يتعب - [00:14:05](#)

خصوصاً في الصفوف التي ليست على الاعمدة يتعب هذا يتقدم وهذا يتأخر لما جاءت هذه القلوب والحمد لله طيحة الانسان فهي مقصودة لغيرها كما ان تأليف الكتب وطباعته وتبويب ابواب الفقه - [00:14:24](#)

هذا ليس موجوداً بعد الرسول عليه الصلاة والسلام وهل احد يمكن ان ينكره لا يمكن لانه ايش وسيلة لمطلوب شرعاً وهذا مثله ولهذا يجب على طالب العلم ان يتنبه لهذه المسألة - [00:14:44](#)

وهي ما اذا فعل الشئ مقصوداً بالذات وما اذا كان وسيلة لمقصود شرعي ثابت الاول ها هي الاول بدعة والثاني؟ جائز بل هو مطلوب. فان قال قائل اهل البدع يقولون اننا - [00:15:02](#)

نتقرب الى الله تعالى بها. كنا اذا هي عندكم مقصودة لذاته. فهي بدعة اذا قالوا احياء ان احياء ذكرى المولد النبوي من اجل ان تقوى المحبة للرسول عليه الصلاة والسلام. قلنا قد جعل الله تعالى لمحبة رسوله صلى الله عليه وسلم اسباباً - [00:15:26](#)

اقوى من هذا وادوم اسباباً تكن مع الانسان الى موته ليلاً ونهاراً فان كل عبادة يفعلها الانسان وهو يشعر بانه متأسم بالرسول صلى الله عليه وسلم سوف يذكره لا بلسانه لكن بقلب - [00:15:48](#)

ثم اعلان ذكر الرسول عليه الصلاة والسلام في الاذان في اليوم واللييلة خمس مرات على الاقل نعم وقد تكون ثلاث ثلاث مرات اذا كان هناك جمع وقد تكون ست مرات - [00:16:07](#)

او سبع مرات اذا كان هناك اذان اول في اخر الليل واذان اول في الجمعة الحاصلة ان انكم انتبهوا لهذه الفائدة ما فعل لذاته فلا بد ان يثبت بنص يعني ما تقر بهدي الله بذاته فلا بد ان يثبت - [00:16:21](#)

بنفسه وما كان وسيلة لمقصود شرعي فهو على حسب ذلك المقصود فان قال قائل كيف نجمع بين هذا الحديث وبين امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يبصق الانسان عن يساره او تحت قدمه - [00:16:40](#)

قولها الحمد لله ليس بينهما تعارض بهم القول عن لسانه تحت قدمه على ما اذا كان خارج المسجد واما اذا كان في المسجد فليبصق في ثوبه او في منديله او بين يديه - [00:17:00](#)

ويحط بعضهم ببعض حتى تزول ومن فوائد هذا الحديث ان العمل اعني المعصية ولو يسيرة تسمى ايش؟ خطيئة لان الخطيئة ما جانب الصواب وقد اخطأ فلان واصاب فما جانب الصواب فهو خطأ - [00:17:18](#)

ومعلوم ان المعصية وان قلت بجانب الصواب جاوبت الاسئلة بارك الله فيكم بغضض من ابصارهن. نعم. الاية اللي قبلها نعم يعني

جزء اي نعم بس السنة دلت على ان الرجل لا ينظر للمرأة الا لحاجة - 00:17:46

مهو لضرورة حاجة ومثلوا لهذا بنظر الخطيب الى مخطوبته ونظر الشاهد على من يشهد على عيننا ونظر المعامل ايضا المعامل

صاحب الدكان قال الفقهاء يجوز اذا كان الانسان يريد ان يعرف عين التي تعامله - 00:18:17

ان يقول افتحي وجهي اشوفك اخشى تأتية مرة ثانية وتقول انا فلان لا وجه وعللوا هذا بتعليم منضبط يعني واضح في الشريعة ان

كل ما حرم لغيره جاهزة للحاجة وما حرم لذاته لا يجوز للضرورة - 00:18:39

وتحريم النظر لوجه المرأة محرم لا لذاته ولكن الغيب خوفا من قوم يتدرج الى الفاحشة ولهذا قال يعضوا من ابصارهم ويحفظوا

خروجها - 00:19:07